EOJM
المرصد المصري للصحافة والإعلام
Egyptian Observatory for Journalism and Media

الدعم القانوني للصحفيين والإعلاميين

التقرير الشهري
ديسمبر 2022

www.eojm.org

برنامج المساعدة والدعم القانوني

تحرير وإعداد

وحدة المساعدة والدعم القانوني

إخراج فني

الوحدة الإعلامية

المقدمة

حرية الصحافة هي من أهم الحقوق الأساسية التي تقوم عليها بناء الدول الديمقراطية الحديثة، وهي جزء أساسي ورئيسي من الحريات العامة، وتعد مؤشرًا على شكل وطبيعة نظام الحكم السائد في أي دولة. وتتيح حرية الصحافة تدفقًا حرًا للمعلومات يساهم في تشكيل وعي المواطن وتوضيح ما له من حقوق وما عليه من واجبات، ويتم ذلك عبر تعزيز مبدأ الشفافية، والحوار المسئول، والموضوعية، واحترام عقل الإنسان وصون كرامته. وفى مصر تتعامل الأنظمة السياسية المتعاقبة مع حرية الصحافة واستقلالها باعتبارها ترفا، وترى أن حق المواطن فى الحصول على المعلومة والتحليل هو حق مؤجل، لذا تعمل على تأميم حق المواطن فى صحافة حرة من المنبع، إذ يعيش الصحفيون المصريون أوضاع شديدة الصعوبة تتمثل في اتباع الحكومة المصرية سياسات ممنهجة تعتمد على التخويف والترهيب، تنتهي أحيانًا بزج عدد كبير من الصحفيين في السجون باتهامات ليس لها سند أو مسوغ قانوني، وذلك استناداً على قانون مكافحة الإرهاب رقم 94 لسنة 2015، والذي يشوبه شبهة عدم دستورية، هذا بالإضافة إلى معارضته لما ورد بقوانين الصحافة والإعلام التي تضمن الحماية للصحفيين وتحظر حبسه في جرائم النشر بدون مبرر قانوني، بالتوازي مع مخالفة المبادئ الدستورية التي تضمن توفير محاكمات عادلة لكافة المواطنين.

ويمكن القول أن قانون الإرهاب ساهم بشكل كبير في التضييق على حرية الصحافة المصرية، وتمثل ذلك في توجيه اتهامات للصحفيين تتعلق جميعها بالإرهاب مثل مشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، الترويج لارتكاب جرائم إرهابية، الانضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة، وهي تهم تجد سندها في قانون الإرهاب السابق الإشارة إليه والذي يحوي نصوص مطاطة غير محددة بشكل كافي.

وفوق كل ذلك؛ توسعت السلطتين التنفيذية و القضائية، في إساءة استخدام الحبس الاحتياطي المطول بالمخالفة لمبدأ "المتهم برئ حتى

تثبت إدانته"، فقد وصل أمر تجديد الحبس الاحتياطي للصحفيين/ات إلى تجاوز الحد الأقصى (مدة السنتين) بالمخالفة للمادة 143 من قانون الإجراءات الجنائية رقم 150 لسنة 1950 وفقًا لآخر تعديلاته "بألا تتعدى بأي حال من الأحوال مدة الحبس الاحتياطي أثناء التحقيق أو التقاضي أو كليهما في حالة الجنح مدة الستة أشهر. وألا تتعدى مدة الحبس الاحتياطي في حالة الجنايات الثمانية عشرة شهرًا، وفي حالة الجنايات المعاقبة بالسجن المؤبد أو الإعدام، فلا تتجاوز مدة الحبس بأي حال من الأحوال مدة السنتين".

بالإضافة إلى المغالاة في تجديدات الحبس بدون عرض المتهم على جهات التحقيق وعدم السماح بالاستماع لأقواله أو أقوال من يمثله قانوناً بالمخالفة لنص المادة 136 من القانون رقم 150 لسنة 1950 والمعدلة بالقانون 145 لسنة 2006 من القانون الإجراءات الجنائية التي نصت على "يجب على قاضي التحقيق قبل أن يصدر أمرًا بالحبس أن يسمع أقوال النيابة العامة ودفاع المتهم".
ولم تقتصر الانتهاكات الموجهة ضد الصحفيين على السلطات القضائية فقط، بل أيضًا امتدت إلى المؤسسات الصحفية نفسها التي يعمل بها الصحفيون وتمثلت هذه الانتهاكات في تعيين الصحفيين بدون عقود عمل لمدة تتجاوز مدة التدريب بالمخالفة لقانون العمل وقانون الصحافة، ودون التأمين عليهم بالمخالفة لقوانين التأمينات الاجتماعية، وعدم تطبيق الحد الأدنى للأجور عند تعيين الصحفيين/ات والإعلاميين/ات وانتهاءً بفصلهم فصلاً تعسفيًا دون إخطار مسبق أو إجراء أي تحقيق مسبق.

وفي إطار ذلك تأتي النشرة القانونية الشهرية "ديسمبر 2022" التي يعرضها برنامج المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام لرصد آخر التطورات والإجراءات القانونية التي تمت في القضايا المنظورة أمام المحاكم الابتدائية ومحاكم الاستئناف بالنيابات ومحاكم الجنايات ضد الصحفيين/ات، في الفترة من 1 إلى 31 ديسمبر 2022.

منهجية التقرير

تهدف النشرة القانونية إلى تسليط الضوء على قضايا الصحفيين/ات، التي استجدت أو التي مازالت متداولة أمام المحاكم الجنائية والمدنية، وآخر التطورات بها، وصور الدعم الذي قدمته وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام للصحفيين/ات ؛ و يُقدم المرصد 3 أنواع من الدعم:

• الدعم القانوني المباشر للصحفيين: وذلك من خلال الوكالة القانونية المباشرة أو الإنابة القانونية، عن طريق تمثيل الصحفيين أمام الجهات القضائية المختلفة (المحاكم المدنية (دوائر العمال) ومكاتب خبراء وزارة العدل وهيئة التأمينات الاجتماعية ولجان فض المنازعات، ومكاتب العمل، ونيابة أمن الدولة العليا ومحاكم الجنايات)، ويتم ذلك عن طريق حضور الجلسات، وتحقيقات النيابة العامة وتجديدات الحبس، وتقديم الحجج والأدلة والبراهين في سبيل الدفاع عنهم وإثبات براءتهم، وإبداء المرافعات الشفوية، والبحث والتحضير لإعداد مذكرات الدفاع، وتقديم الشكاوى وتحرير المحاضر، واستخراج الأوراق والمستندات وتقديمها، وكذلك القيام بكافة الإجراءات القانونية اللازمة، والطعن بكافة طرق الطعن على الأحكام في المواعيد القانونية.

• الدعم القانوني غير المباشر: عن طريق تقديم النصائح والإرشادات والخدمات الاستشارية القانونية في مختلف المسائل والوقائع، وشرح وتوضيح الحقوق المترتبة للصحفي، وتفسير وشرح القوانين والقواعد والتعليمات والأحكام الصادرة، وتزويد الصحفيين بأفضل السبل والطرق للتصرف بناء على الحالة القانونية لكل صحفي في حالة المنازعات المدنية أو حالات القبض والاحتجاز، وذلك من خلال التواصل مع محامي الصحف والصحفيين وذويهم، وكذلك التواصل مع أعضاء نقابة الصحفيين ونقابة الإعلاميين أو محاميها.

• المتابعة القانونية: وذلك بمتابعة المستجدات وآخر التطورات القانونية لقضايا الصحفيين والإعلاميين مثل متابعة جلسات تجديدات الحبس أو تجديدات التدابير الاحترازية أو متابعة إجراءات تنفيذ إخلاء سبيل الصحفيين و الإعلاميين حتى إطلاق سراحهم من قسم الشرطة التابع لهم، وذلك عن طريق التواصل المباشر مع ذويهم أو مع من يمثلهم قانوناً أو عن طريق متابعة كافة وسائل الإعلام المختلفة بالنسبة للصحفيين الذين لم نتمكن من التواصل المباشر معهم أو مع من يمثلهم قانوناً.

القسم الأول: تصنيف القضايا التي تم نظرها خلال شهر ديسمبر 2022

يهدف هذا القسم إلى عرض قضايا الصحفيين/ات التي قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام، بتقديم الدعم القانوني المباشر وغير المباشر، أو المتابعة القانونية لها خلال شهر ديسمبر 2022.

ويتم تصنيف هذه القضايا وفقًا لنوع الدعم المقدم من المرصد، ثم وفقاً للتوزيع الجغرافي، ووفقًا لموضوع القضية، والجهة المنظور أمامها القضية، وأخيراً تصنيف القضايا وفقًا للأحكام والقرارات الصادرة من الجهات القضائية.

تصنيف القضايا وفقًا لنوع الدعم المقدم من المرصد

قدمت وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام، دعمًا قانونيًا مباشرًا خلال شهر ديسمبر بنسبة 100% بواقع (15) قضية

جاءت قضايا الصحفيين/ات بين محافظتي القاهرة و الجيزة، وذلك بنسبة 60 % في محافظة القاهرة بواقع (9) قضايا, و نسبة 40 % في محافظة الجيزة بواقع (6) قضايا.

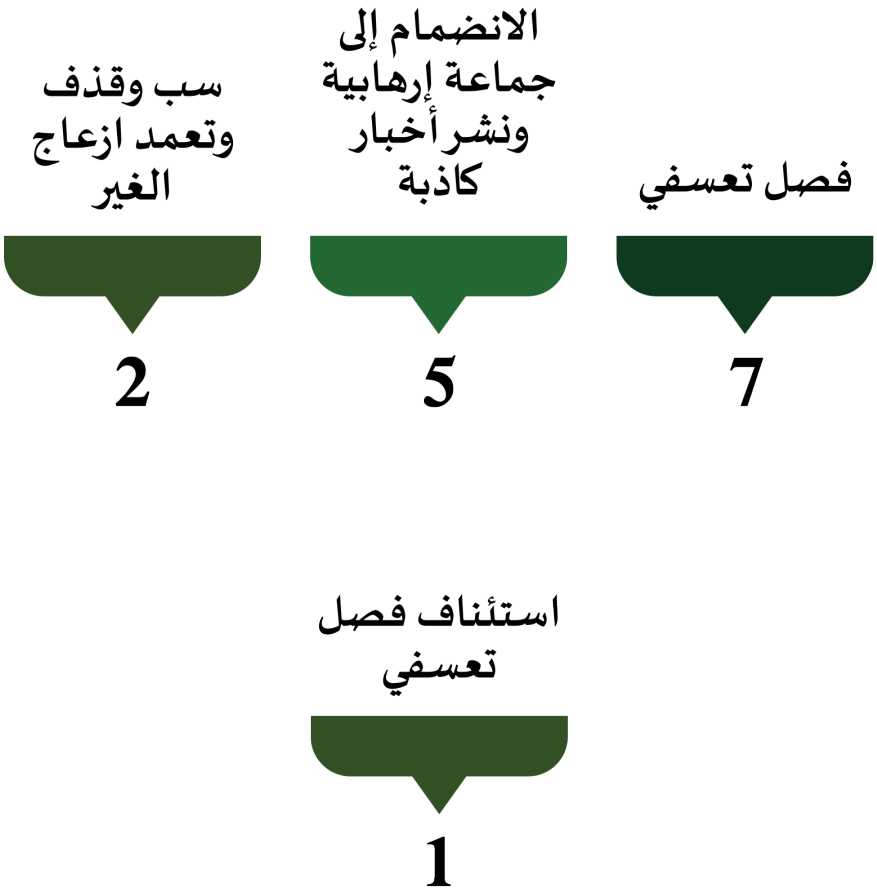

يُمكن تصنيف القضايا السابقة وفقًا لموضوع القضية؛ حيث تساوت قضايا الفصل التعسفي مع قضايا الإنضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة بنسبة بلغت 33.4 % بواقع (5) قضايا لكل منهما من إجمالي عدد القضايا المنظورة.

وجاءت في المرتبة الثانية قضايا استئناف الفصل التعسفي بنسبة بلغت 26.6% بواقع عدد (4) قضايا من إجمالي عدد القضايا. وجاءت في المرتبة الثالثة والأخيرة قضايا التظلمات على قرار القيد بنقابة الصحفيين بنسبة بلغت 6.6% بواقعة قضية واحدة من إجمالي عدد القضايا.

5
دوائر العمال

5
دوائر جنايات الإرهاب

4
استئناف عال عمال

1
دائرة جنح القاهرة الاقتصادية

يُمكن تصنيف القضايا السابقة وفقًا للجهة المنظور أمامها القضية؛ ووفقًا لهذا التصنيف تساوت في المرتبة الأولى القضايا المنظورة أمام دوائر العمال مع القضايا المنظورة أمام دوائر الإرهاب في محكمة جنايات القاهرة بنسبة بلغت 33.4% بواقع (5) قضايا لكل منهما من إجمالي عدد القضايا المنظورة.

وجاءت في المرتبة الثانية القضايا المنظورة أمام دوائر الاستئناف العالي للعمال بنسبة بلغت 26.6 % بواقع عدد (4) قضايا من إجمالي عدد القضايا المنظورة. وجاءت في المرتبة الثالثة والأخيرة القضايا المنظورة أمام لجنة تظلمات الصحفيين بمحكمة استئناف القاهرة بنسبة بلغت 6.6 % بواقع قضية واحدة من إجمالي عدد القضايا المنظورة.

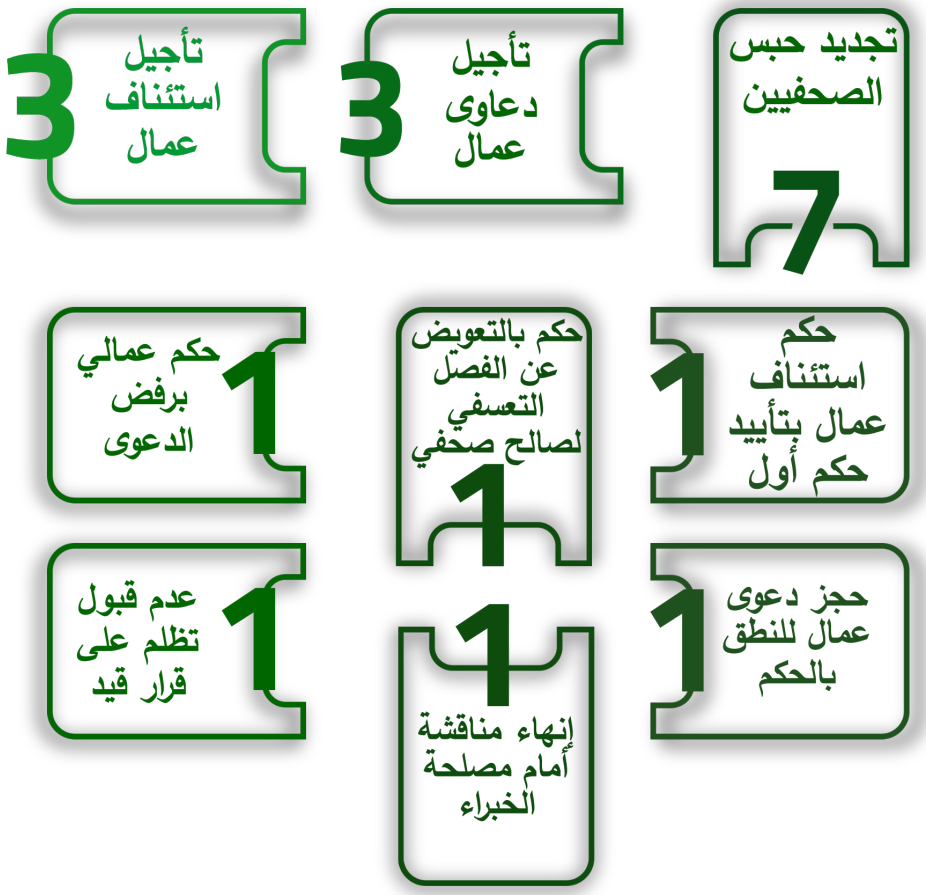

أصدرت المحاكم الابتدائية ومحاكم الاستئناف، والنيابات في قضايا الصحفيين/ات (19) قرارًا وحكمًا خلال شهر ديسمبر 2022، وترجع زيادة أعداد القرارات بالنسبة لعدد القضايا إلى وجود أكثر من قضية صدر فيها أكثر من قرار.

وبحسب تصنيف القضايا وفقًا للأحكام والقرارات الصادرة، جاءت في المرتبة الأولى قرارات تجديد حبس الصحفيين بنسبة بلغت 36.8% بواقع (7) قرارات من إجمالي عدد القرارات الصادرة. وتساوت في المرتبة الثانية قرارات تأجيل دعاوى العمال مع تأجيل استئناف العمال بنسبة بلغت 15.7% بواقع (3) قرارات لكل منهما من إجمالي عدد القرارات الصادرة.

وتساوت في المرتبة الثالثة والأخيرة قرارات حجز دعاوى عمال للحكم، وقرارات إنهاء مناقشة أمام الخبراء، وعدم قبول تظلم صحفي على قرار عدم قيده، والحكم الصادر من محكمة استئناف عمال بتأييد حكم أول درجة، الحكم الصادر برفض دعوى عمالية، الحكم الصادر بإلزام جريدة بتعويض مالي لصالح صحفي بنسبة بلغت 5.3 % بواقع قرار واحد لكل منهم من إجمالي عدد القرارات الصادرة.

القسم الثاني: عرض تطورات القضايا المنظورة في المحاكم خلال شهر ديسمبر 2022

يهدف هذا القسم إلى عرض قضايا الصحفيين/ات وآخر التطورات والإجراءات التي استجدت فيها خلال شهر ديسمبر 2022، وقد قدمت وحدة المساعدة والدعم القانوني دعماً قانونياً في (5) قضايا جنائية، و (9) قضايا عمالية بين محاكم أول درجة، ومحاكم الاستئناف، وتظلم واحد أمام لجنة نقابة الصحفيين في محكمة استئناف القاهرة وفيما يلي عرضًا تفصيليًا لهذه القضايا.

أولًا: القضايا الجنائية

القضية رقم (13338 لسنة 2022) جنح قسم الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** يحيى خلف الله
- **المهنة بالتفصيل:** مدير شبكة يقين الإخبارية
- **نوع جهة العمل:** موقع الكتروني
- **الموقف القانوني:** محبوس احتياطيًا
- **تفاصيل القضية:** ألقت قوات الأمن، القبض على الصحفي من منزله في شارع ناهيا ببولاق الدكرور يوم الاثنين الموافق 23 ديسمبر 2019، وجرى اقتياده إلى جهاز الأمن الوطني وظل رهن الاختفاء لمدة 45 يومًا من تاريخ القبض عليه، حتى ظهر داخل نيابة بولاق الدكرور والتحقيق معه في القضية رقم 1306 لسنة 2020 إداري قسم بولاق الدكرور باتهامات الانضمام إلى جماعة إرهابية، والترويج لأفكار وأغراض جماعة إرهابية، حيازة مواد بث ووحدات تسجيل دون الحصول على ترخيص ونشر أخبار وبيانات كاذبة، وتم إخلاء سبيله في 24 يونيو 2022 لتجاوزه مدة الحبس الاحتياطي، لكن لم يتم الإفراج عنه، وجرى تدويره على ذمة قضية أخرى، وفي يوم 3 سبتمبر 2022، حققت معه نيابة جنوب الجيزة الكلية في القضية رقم 13338 لسنة 2022 جنح قسم الجيزة والتي يواجه فيها تهمة الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها
- **التهم الموجهة:** الانضمام إلى جماعة أسست على خلاف أحكام القانون
- **الجهة المنظور أمامها القضية:** نيابة جنوب الجيزة الكلية- محكمة جنوب الجيزة
- **نوع الدعم:** دعم مباشر
- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي منذ تاريخ القبض عليه في عام 2019، وقامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمؤسسة بحضور كافة جلسات تجديد حبس الصحفي في القضايا التي حبس على ذمتها حتى تاريخ ظهوره والتحقيق معه في القضية الحالية، وحضر محامي المؤسسة جلسات تجديد حبس الصحفي والتي بلغ عددها 9 جلسات حتى الآن وطلب إخلاء سبيله بأي ضمان تراه النيابة واحتياطيا إعمالا لنص المادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية
- **آخر تطورات القضية:** في 3 ديسمبر 2022 قررت نيابة جنوب الجيزة الكلية استمرار حبس الصحفي لمدة 15 يومًا، وفي 18 ديسمبر 2022 قررت نيابة جنوب الجيزة الكلية استمرار حبسه لمدة 15 يومًا على أن يكون التجديد المقبل أمام غرفة المشورة بمحكمة الجنايات

2- القضية رقم (2070 لسنة 2022) حصر أمن دولة عليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** أحمد فايز

- **المهنة بالتفصيل:** مدير تحرير

- **نوع جهة العمل:** جريدة أخبار البرلمان

- **الموقف القانوني:** الصحفي: محبوس احتياطيًا

- **تفاصيل القضية:** ألقي القبض على الصحفي فجر الخميس 10 نوفمبر 2022 على الصحفي من منزله بمدينة نصر القاهرة، حيث يقيم رفقة والدته وشقيقته، ليتم اصطحابه لمكان غير معلوم عُرِفَ لاحقا أنه قسم شرطة ثان مدينة نصر، حيث تم احتجازه لمدة ساعات قبل عرضه على نيابة أمن الدولة العليا والتحقيق معه في القضية رقم 2070 لسنة 2022 وصدور قرار بحبسه احتياطيا وترحيله إلى سجن بدر 1

- **التهم الموجهة:** الانضمام إلى جماعة إرهابية، واستخدام حساب خاص على مواقع التواصل الاجتماعي للترويج لارتكاب جريمة إرهابية، وارتكاب جريمة من جرائم تمويل الإرهاب، والاشتراك في اتفاق جنائي الغرض منه ارتكاب جريمة إرهابية، والتحريض على ارتكاب جريمة إرهابية، ونشر وإذاعة أخبار وبيانات كاذبة

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر إنابة قانونية

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** نيابة أمن الدولة العليا - التجمع الخامس

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي رفقة زملاء اخرين تم توكيلهم من قبل اسرة الصحفي، وقدم محامو وحدة المساعدة القانونية الدعم القانوني للصحفي منذ إلقاء القبض عليه وحضور جلسات تجديد الحبس أمام نيابة أمن الدولة العليا والمحددة بثلاثة جلسات حتى الآن

- **آخر تطورات القضية:** في 4 ديسمبر 2022 قررت نيابة أمن الدولة العليا تجديد حبس الصحفي لمدة 15 يوم على ذمة التحقيقات، وفي 18 ديسمبر قررت نيابة أمن الدولة العليا استمرار حبس الصحفي لمدة 15 يومًا

3- القضية رقم (488 لسنة 2019) حصر أمن دولة عليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** مصطفى الخطيب

- **المهنة بالتفصيل:** مترجم - مراسل بوكالة «أسوشيتد برس» الأمريكية بالقاهرة

- **نوع جهة العمل:** وكالة أجنبية خاصة

- **الموقف القانوني:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بعنبر المزرعة - سجن طرة

- **تفاصيل القضية:** "أفادت أسرة الصحفي" بأن قوات الأمن ألقت القبض على الصحفي من منزله بالقاهرة مساء السبت، الموافق 12 أكتوبر 2019، وتم اقتياده لجهة غير معلومة ، وبتاريخ 14 أكتوبر 2019، ظهر الصحفي بنيابة أمن الدولة العليا، وخضع للتحقيق على ذمة القضية رقم 488 لسنة 2019 حصر أمن دولة عليا، ووجهت له اتهامات الانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، وإشاعة وإذاعة أخبار كاذبة، واستخدام احد المواقع على الانترنت لارتكاب هذه الجريمة وقررت النيابة حبسه 15 يومًا على ذمة التحقيقات، جدير بالذكر أن الصحفي أكمل عامان من الحبس الإحتياطي في 13 أكتوبر 2021 ولا يزال محبوس إحتياطي بالمخالفة لنص الفقرة الرابعة من المادة 143 من القانون رقم 150 لسنة 1950 وفقًا لآخر تعديلات قانون الإجراءات الجنائية والتي نصت على "وفي جميع الأحوال لا يجوز أن تجاوز مدة الحبس الاحتياطي في مرحلة التحقيق الابتدائي وسائر مراحل الدعوى الجنائية ثلث الحد الأقصى للعقوبة السالبة للحرية، بحيث لا يتجاوز ستة أشهر في الجنح وثمانية عشر شهراً في الجنايات، وسنتين إذا كانت العقوبة المقررة للجريمة هي السجن المؤبد أو الإعدام."، والقضية ما زالت قيد التحقيقات ولم يتخذ بشأنها قرار ولم تحال الى محكمة الجنايات ومازال الصحفى قيد الحبس الاحتياطى حتى الآن

- **التهم الموجهة:** الانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، إشاعة وإذاعة أخبار كاذبة، وإساءة استخدام أحد المواقع على الانترنت لارتكاب هذه الجريمة

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر إنابة قانونية

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة الجنايات، أمام الدائرة الثالثة جنايات إرهاب المنعقدة بمركز إصلاح وتأهيل مدينة بدر

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بمتابعة جلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة البالغ عددها تسع جلسات تجديد، ثم تلاها جلسات تجديد الحبس بمحكمة الجنايات، وتحددت جلسة 21 ديسمبر 2022 لنظر تجديد حبسه، وبهذه الجلسة طلب الدفاع الحاضر مع الصحفي إخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة كونه له محل إقامة ثابت ومعلوم ولا يخشى عليه من الهرب، وطلب احتياطيا استبدال الحبس الاحتياطي بتدبير احترازي وفقا لنص المادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية

- **آخر تطورات القضية:** في 21 ديسمبر 2022 قررت الدائرة الثالثة إرهاب تجديد حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات

4- القضية رقم (670 لسنة 2022) حصر أمن دولة عليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** رؤوف عبيد

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة روزاليوسف

- **نوع جهة العمل:** جريدة قومية

- **الموقف القانوني:** محبوس احتياطيًا بسجن القناطر رجال

- **تفاصيل القضية:** ذكر الصحفي في أقواله أمام النيابة، أنه لا يعلم سبب القبض عليه، حيث أنه يعمل في جريدة قومية "روزاليوسف" ولم ينضم إلى أية جماعة أو حزب سياسي، وأنه ألقي القبض عليه من منزله بتاريخ 7 يوليو 2022 وتم اقتياده إلى جهة لا يعلمها حتى الآن، وجرى التحقيق معه من قبل أشخاص لا يعلمهم كونه كان معصوب العينين وسط وجود تطمينات منهم بإطلاق سراحه، إلا أنه فوجئ بتاريخ 18 يوليو 2022 بوجوده داخل نيابة أمن الدولة العليا للتحقيق معه في قضية واتهامات لا يعلم عنها شئ، وطلب إخلاء سبيله ورفع الظلم الواقع عليه

- **التهم الموجهة:** الانضمام إلى جماعة أسست على خلاف أحكام القانون، بث ونشر أخبار وبيانات كاذبة وإساءة استخدام وسيلة من وسائل التواصل الاجتماعي

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** نيابة أمن الدولة العليا - التجمع الخامس

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** قدمت وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمؤسسة الدعم القانوني المباشر للصحفي في 4 جلسات منذ تولي تقديم الدعم القانوني للصحفي في شهر سبتمبر الماضي، حتى إحالة القضية إلى محكمة الجنايات منعقدة فى غرفة المشورة لنظر أمر تجديد الحبس، وتحديد جلسة 21 ديسمبر 2022 لنظر جلسة تجديد الحبس أمام غرفة المشورة وتحديد الدائرة الثالثة إرهاب في محكمة جنايات القاهرة

- **آخر تطورات القضية:** في 21 ديسمبر 2022 قررت الدائرة الثالثة إرهاب تجديد حبس الصحفي لمدة 45 يومًا

5- القضية رقم (440 لسنة 2022) أمن دولة عليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** محمد فوزي

- **المهنة بالتفصيل:** مصور صحفي

- **نوع جهة العمل:** مصور حر

- **الموقف القانوني:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بسجن القناطر رجال

- **تفاصيل القضية:** ذكر الصحفي في تحقيقات النيابة أنه تم إلقاء القبض عليه مساء يوم 15 مايو 2022 من قوة مكونة من ثلاثة عربيات شرطة يرتدون زي مدني وزي قوات خاصة وتم اقتياده إلى جهة غير معلومة، وظل رهن الاحتجاز والاستجواب حول تدويناته على الفيسبوك، وقد تعرض لاعتداءات بدنية ونفسية حتى حضوره إلى النيابة

- **التهم الموجهة:** الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، نشر أخبار كاذبة وإساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة الجنايات، أمام الدائرة الرابعة جنايات إرهاب المنعقدة بمركز إصلاح وتأهيل مدينة بدر

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني، بمتابعة جلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة العليا البالغ عددها تسعة جلسات نظراً لعدم مثول الصحفي أمام النيابة وتجديد أمر الحبس على الورق بدون حضوره أو حضور من يمثله قانوناً، وتحددت جلسة 28 ديسمبر 2022 لنظر أمر حبسه احتياطيا، أمام غرفة المشورة بالدائرة الرابعة إرهاب والمنعقدة بمركز إصلاح وتأهيل مدينة بدر وبتلك الجلسة حضر محام المرصد وطلب إخلاء سبيل الصحفي بأي ضمان تراه المحكمة واحتياطيا أعمال أحد التدابير الاحترازية المنصوص عليها في المادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية

- **آخر تطورات القضية:** في 28 ديسمبر 2022 قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات

1- القضية رقم (109 لسنة 2021) عمال كلي شمال الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** وائل محمد

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة اليوم السابع سابقاً

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

- **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل لدى (جريدة اليوم السابع) بتاريخ 1 يناير 2015 بوظيفة محرر صحفي، وبتاريخ 1 يوليو 2017 حرر له عقد عمل "يجدد تلقائياً"، وفوجئ بتاريخ 19 نوفمبر 2020 بصدور قرار منشور على جروب الجريدة بموقع التواصل الإجتماعي "الواتس أب" ينص على وقفه عن العمل ومنعه من دخول مقر العمل دون إجراء تحقيق داخلي بالجريدة بدون سند أو مسوغ قانوني؛ فقام الصحفي بتاريخ 21 نوفمبر 2020 بتقديم شكوي إلي سكرتير عام نقابة الصحفيين قيد برقم 5554 لسنة 2020 لتسوية الخلاف بالطرق الودية إلا أن التسوية لم تجدي نفعاً، كما قام بتحرير محضر إثبات حالة قيد برقم 5435 لسنة 2020 إداري الدقي، بالإضافة إلى تقديمه شكوى بمكتب عمل "منطقة الجيزة" بتاريخ 29 نوفمبر 2020 قيد برقم 829 لسنة 2020 لتضرره من قرار الفصل التعسفي والمطالبة بعودته للعمل ولصرف راتبه الشهري عن شهر نوفمبر 2020 والعلاوات والحوافز وبدل مهلة الإخطار، ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد أول جلسة 25 فبراير 2021 ومازالت متداولة

- **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض، وإلزام جريدة اليوم السابع بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** مصلحة خبراء جنوب الجيزة

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر - إنابة قانونية

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بحضور جميع جلسات المحكمة وتم إحالة القضية لمكتب خبراء وزارة العدل وتقوم وحدة المساعدة والدعم القانوني بمتابعة تحديد جلسة لمناقشة مأمورية الخبراء

- **آخر تطورات القضية:** في 1 ديسمبر 2022 حضرت محامية المرصد أمام الخبيرة وطلبت أجلا للاطلاع على الحكم التمهيدي و إرجاء المناقشة فقررت الخبيرة تأجيل المناقشة لجلسة 17 ديسمبر 2022

وفي 17 ديسمبر 2022 حضرت محامية المرصد وأجريت المناقشة، وقررت الخبيرة إنهاء المأمورية لإعداد التقرير

2- القضية رقم (2304/ 2328 لسنة 26 قضائية

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** أحمد الدمرداش

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة أموال الغد

- **نوع جهة العمل:** جريدة خاصة

- **تفاصيل القضية:** الصحفي يعمل لدى جريدة أموال الغد منذ تاريخ 1 سبتمبر 2014 بموجب عقد عمل نظير راتب شهري، إلا أنه خلال شهر أكتوبر من عام 2018 فوجئ برفع اسمه من بصمة الحضور والانصراف، وابلاغه شفاهة بإنهاء علاقة العمل وعدم صرف الراتب الشهري له، الأمر الذي حدا به إلى التقدم بشكوى لدى مكتب العمل، وإقامة دعوى أمام محكمة شمال القاهرة للحصول على مستحقاته المالية وتعويضه عن فصله تعسفيا، وتداولت الدعوى بالجلسات حتى صدور حكم بالتعويض بمبلغ 20 ألف جنيه لصالح الصحفي، الأمر الذي لم يرتضيه، وقام بالطعن على الحكم عن طريق الاستئناف

- **الطلبات:** زيادة قيمة التعويض المقضي به من قبل محكمة أول درجة

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة استئناف شمال القاهرة - الدائرة 2 استئناف عال عمال

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** تولت وحدة المساعدة والدعم القانوني بمؤسسة المرصد المصري للصحافة والإعلام، بإعداد صحيفة الاستئناف على الحكم الصادر بالتعويض لصالح الصحفي جراء فصله تعسفيا من جريدة أموال الغد، وقام محامي المؤسسة بإيداع صحيفة الاستئناف على الحكم لزيادة قيمة التعويض المقضي به، وتحديد جلسة لنظر الاستئناف

- **آخر تطورات القضية:** في 4 ديسمبر 2022 حضرت محامية المؤسسة، وقررت المحكمة تأجيل نظر الدعوى لجلسة 5 يناير 2023 للمستندات

3- القضية رقم (351/ 981 لسنة 138 قضائية) استئناف عالي عمال

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** مصطفي دياب

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بموقع اليمن العربي والسعودية نيوز تابعين لجريدة الفجر سابقاً

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

- **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل بموقع اليمن العربي في الفترة من نوفمبر 2015 حتى يونيو 2019 بوظيفة محرر صحفي، ومنذ يونيو 2019 وحتى سبتمبر 2019، عمل مدير شفيت بموقع السعودية نيوز التابع لجريدة الفجر ، وظل يطالب بتحرير عقد عمل والتأمين عليه بصفته الصحفية وإرسال أوراقه للقيد بنقابة الصحفيين، وعدم التمييز بينه وبين زملائه فى العمل، وفي 8 سبتمبر 2019 فوجئ الصحفي بإبلاغه من قبل الرئيس التنفيذي لموقع اليمن العربي والسعودية نيوز بإيقافه عن العمل وتبليغه بطريقة شفهية بفصله من العمل، فقام بتاريخ 10 أكتوبر 2019 بتحرير محضر شرطة عن الواقعة قيد رقم 5690 لسنة 2019 إداري قسم الدقي، وتقدم في 20 أكتوبر 2019 بشكوى رسمية إلى مكتب عمل الدقى تحت رقم 7479 لسنة 2019, وبتاريخ 12 أكتوبر 2019، قام بعمل شكوى بنقابة الصحفيين قيدت برقم 6065 لسنة 2019. كما تقدم بشكوى في 20 يناير 2020 فض منازعات فى تأمينات شمال الجيزة، وقيدت رقم 143 لسنة 2020، ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة، وتحدد لنظرها جلسة 26 فبراير 2020. وبتاريخ 30 ديسمبر 2020 قضت محكمة أول درجة بثبوت علاقة العمل الصحفي، وإحالة القضية لمكتب خبراء جنوب الجيزة

- **الطلبات:** رفض الاستئناف وتأييد الحكم الصادر بإثبات علاقة العمل مع الجريدة

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة استئناف شمال الجيزة - الدائرة الثانية استئناف عالي عمال

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر - وكالة قانونية

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر عن الصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بتقديم طلب للجان فض المنازعات بالهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية، ثم تحريك دعوى قضائية ضد الهيئة، وحضور جلسات أول درجة وتقديم المستندات المؤيدة للدعوى ثم تم إحالة القضية لمكتب خبراء وزارة العدل، وتم تحديد أول جلسة مناقشة أمام مكتب الخبراء يوم 23 يناير 2022 ، و في هذه الجلسة تم إثبات الحضور عن الصحفي ونظراً لتضمين الحكم على كثير من النقاط طلب الخبير مذكرة شارحة عما جاء بصدر الحكم وإضافة ما أثبت بصحيفة الطلبات دون الحكم، بالإضافة إلى تقديم ما تحت يد المدعى من مستندات سنداً لدعواه. وتداولت الدعوى بالجلسات وبجلسة 30 ديسمبر 2020 قضت محكمة أول درجة بثبوت علاقة العمل الصحفي وإحالة القضية لمكتب خبراء جنوب الجيزة، فقامت الجريدة باستئناف الحكم الصادر بثبوت علاقة العمل أمام محكمة استئناف الجيزة

- **آخر تطورات القضية:** في 10 ديسمبر 2022 قررت المحكمة تأجيل نظر الدعوى لضم ملف القضية من محكمة أول درجة

4- القضية رقم (1617 لسنة 2021) عمال كلى جنوب الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** فاروق لطفى

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفى بجريدة الموجز سابقاً

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

- **تفاصيل القضية:** التحق الصحفى بالعمل لدى جريدة الموجز منذ سبتمبر عام 2014، وتم تحرير عقد عمل بتاريخ 1 نوفمبر 2020 بوظيفة محرر صحفى، وبتاريخ 31 يوليو 2021 أثناء توجهه لمقر عمله فوجئ بصدور قرار من رئيس مجلس إدارة ورئيس التحرير بمنعه هو و12 صحفيًا/ة من دخول مقر العمل بدون سبب مشروع ودون إجراء تحقيق داخلي بالجريدة بدون سند أو مسوغ قانوني، وعلى أثر ذلك قام هو وزملائه بإبلاغ الشرطة وتحرر محضر بالواقعة قيد برقم 4746 لسنة 2021 إداري الجيزة ، كما تقدم بشكوى لنقيب الصحفيين بتاريخ 4 سبتمبر 2021 تثبت تعنت رئيس مجلس الإدارة ورئيس التحرير ومنعه من ممارسة الصحفيين لعملهم داخل الجريدة ووقفهم عن العمل وغلق اللوحات الالكترونية الخاصة بالصحفيين، وطالبوا بإجراء تحقيق عاجل وشطبه من جداول نقابة الصحفيين لما يقوم به من التنكيل بالصحفيين وفصلهم فصلاً تعسفياً دون أسباب مشروعة ومخالفة قانون العمل وقانون الصحافة وقانون نقابة الصحفيين بغرض الإضرار بحقوق الصحفي و سحب ترشيحه من لجنة قيد نقابة الصحفيين ، وبتاريخ 1 أغسطس 2021 تقدم بشكوى لمكتب العمل "جنوب الجيزة" قيدت برقم 78 لسنة 2021 لتضرره من منعه من دخول العمل وطلب عودته للعمل ولصرف الأجر الشهري، ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة، وتحدد أول جلسة 4 أكتوبر 2021 ومازالت متداولة

- **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة الموجز بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 9 عمال كلى جنوب الجيزة، المنعقدة بمحكمة جنوب الجيزة الابتدائية

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر عن الصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، وقد قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني ممثلة عنها محامية المرصد بالحضور في هذه القضية منذ بداية الأزمة، وقد قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني ممثلة عنها محامية المرصد بالحضور فى سادس جلسات القضية وقدمت حافظتى مستندات طويت على صورة من أحكام استرشادية، وأصول شكاوى مقدمة لنقابة الصحفيين، وطلبت أجل لتصحيح شكل الدعوى بترك خصومة مكتب تأمينات مصر القديمة، وإدخال خصم مدير مكتب تأمينات الجيزة، وتعديل طلبات الدعوى بثبوت علاقة عمل المدعي مع الشركة منذ سبتمبر 2015 واحتساب فترة تأمينية وضمها للمدة التأمينية، وقدم محام الموجز حافظة مستندات طويت على إنذار ثان ضد تأمينات السيدة زينب بالامتناع عن تنفيذ قرار المحكمة، وتم الرد بأن مكتب تأمينات مصر القديمة أصبح غير مختصًا بالدعوى لنقل الملف التأميني لمكتب الجيزة

- **آخر تطورات القضية:** في 14 ديسمبر 2022 حضرت محامية المرصد، وقدمت إعلانًا بإعادة الدعوى إلى المرافعة، وإنهاء حكم التحقيق، وطلبت حجز الدعوى للحكم، وقررت المحكمة حجز الدعوى للحكم بجلسة 28 ديسمبر 2022، وفي 28 ديسمبر 2022 قضت المحكمة برفض الدعوى الفرعية المقامة من الشركة لفصل الصحفي، وقبول الدعوى الأصلية المقامة من الصحفى والقضاء بثبوت علاقة العمل، والحكم بأداء مبالغ مالية عن الأضرار المادية والأدبية التي لحقت به جراء فصله التعسفي

5- القضية رقم (1875لسنة 139 قضائية) استئناف عالي عمال ك

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** شرين جمال

- **المهنة بالتفصيل:** محررة بجريدة الموجز سابقاً

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

- **تفاصيل القضية:** التحقت الصحفية بالعمل لدى جريدة الموجز منذ ديسمبر عام 2015، وتم تحرير عقد عمل بتاريخ 1 نوفمبر 2020 بوظيفة محررة صحفية، إلا أن رئيس التحرير قام بمساومتها على تقديم إجازة بدون مرتب ودفع الاشتراكات التأمينية الخاصة بها من مالها الخاص، وذلك بسبب تعثر الجريدة فى دفع الاشتراكات التأمينية الخاصة بالعاملين لديها بالشركة، وإلا سوف يقوم باتخاذ إجراءات فصلها من العمل، ومع رفض الصحفية لتلك المساومة قام رئيس التحرير بإرسال إنذار بالفصل لتغيبها عن العمل، ويعتبر هذا الإنذار إنذارًا صوريًا لأن الصحفية لم تنقطع عن عملها ولها أرشيف يثبت تواجدها بالجريدة فى ذات اليوم الذى تم فيه إرسال الإنذار، وبتاريخ 31 يوليو 2021 تم منعها من دخول مقر عملها دون مبرر مشروع أو مسوغ من القانون مما حدا بها لتحرير محضر إثبات حالة قيد برقم 4746 لسنة 2021 إداري الجيزة وتم تقديم شكوى بمكتب العمل "منطقة الجيزة" قيد برقم 79 لسنة 2021 بتاريخ 1 أغسطس 2021 لتسوية النزاع بالطريقة الودية ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد أول جلسة 4 أكتوبر 2021 ومازالت متداولة

- **الطلبات:** إلغاء الحكم الصادر من محكمة أول درجة والقضاء بالطلبات الواردة بصحيفة الاستئناف

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 3 استئناف عالي عمال المنعقدة بمحكمة السادس من أكتوبر

- **نوع الدعم المقدم:** مباشر - وكالة قانونية

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفية في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني ممثلة عنها محامية المرصد وقد سبق وقدم إعلان بأصل الصحيفة منفذ للخصوم وعدد 5 حوافظ مستندات وحضر محام جريدة الموجز وقدم إعلان بالدعوى الفرعية وحافظة مستندات طويت على 2 صورة ضوئية من إنذارات بالفصل، تم جحد الصور الضوئية، فقررت المحكمة حجز الدعوى للحكم لجلسة 30 نوفمبر 2021 وتم مد أجل النطق بالحكم لجلسة 26 يناير 2022 والتي قضت بإلزام الجريدة بدفع راتبها من شهر مارس حتى 6 يوليو 2021 مع إعطائها شهادة الخبرة عن فترة عملها بالجريدة ورفض ماعدا ذلك من طلبات، وبقبول الدعوى الفرعية المقامة من الجريدة لفصل الصحفية لتغيبها عن عملها، الحكم الذي لم يلقى قبول لدى الصحفية فقامت المؤسسة بالطعن عليه عن طريق الاستئناف وتحديد جلسة 26 مايو 2022

- **آخر تطورات القضية:** في 19 ديسمبر 2022 قضت المحكمة بإلغاء الدعوى الفرعية، وسقوط الحق في اللجوء إلى المحكمة العمالية، وفي الدعوى الأصلية بإلغاء ما قضت به من طلبات

6- القضية رقم (2767 لسنة 139 قضائية) استئناف عالي عمال

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** محمد خليفة

- **المهنة بالتفصيل:** مراجع لغوي بجريدة الموجز سابقاً

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

- **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل لدى جريدة الموجز منذ يناير عام 2008 ، و بموجب عقد عمل مؤرخ في 1 أبريل 2013 "يجدد تلقائياً" عُين الصحفي بوظيفة محرر مراجع لغوي، إلى أن فُوجيء بورود إنذار بالتغيب عن العمل بمخالفة للواقع، حيث أنه لم يتغيب عن العمل، فقام بالاستعلام من رئيس التحرير عن الأمر، فصرح له بعدم استطاعته الوفاء بالاشتراكات التأمينية للعاملين بالشركة لعدم وجود ميزانية لتقليص العمالة وعليه الاختيار ما بين سداد قيمة الاشتراك التأميني أو ان يستكمل إجراءات فصله، ومع رفضه لتلك المساومة قام رئيس مجلس إدارة ورئيس تحرير بتاريخ 5 سبتمبر 2021 بمنع الصحفي من دخول مقر عمله دون مبرر مشروع أو مسوغ من القانون ، فقام بتقديم عدة شكاوى لنقابة الصحفيين ضد رئيس مجلس ورئيس تحرير لإجراء تحقيق عاجل وشطبه من جداول نقابة الصحفيين لما يقوم به من التنكيل بالصحفيين وفصلهم فصلاً تعسفياً دون أسباب مشروعة ومخالفة قانون العمل وقانون الصحافة وقانون نقابة الصحفيين بغرض الإضرار بحقوقهم، وقد صدر قرار رقم 222 لسنة 2021 من مجلس نقابة الصحفيين إدارة شؤون المجلس والأعضاء بتاريخ 22 سبتمبر 2021 بإحالة رئيس مجلس ورئيس تحرير جريدة الموجز إلى لجنة تحقيق بسبب فصله التعسفي للصحفيين، كما قدم الصحفي شكوى لمكتب العمل "منطقة الجيزة" قيدت برقم 108 لسنة 2021 بتاريخ 6 سبتمبر 2021، لتضرره من منعه من دخول العمل، وطلب عودته للعمل ولصرف الأجر الشهري. ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد لها جلسة 3 نوفمبر 2021، وصدر حكم من محكمة أول درجة لم يلقى قبول لدى الصحفي فقامت المؤسسة بالطعن على الحكم بطريق الاستئناف

- **الطلبات:** إلغاء حكم أول درجة والقضاء مجددا بزيادة قيمة التعويض والقضاء بالطلبات التي أغفلتها محكمة أول درجة

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 2 استئناف عالي عمال المنعقدة في محكمة السادس من أكتوبر

- **نوع الدعم المقدم:** مباشر - وكالة قانونية

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفية في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني ممثلة عنها محامية المرصد بالحضور رابع جلسات نظر القضية، وطلبت إضافة طلبات بإثبات علاقة العمل واحتساب فترة تأمينية وضمها لمدة خدمته، وتم تأجيل نظر الدعوى لجلسة 2022/1/19 للإعلان والمستندات والمذكرات النهائية، وبهذه الجلسة قدمت محامية المرصد إعلان بالطلبات الختامية وأعلنت الشركة في المواجهة، وقدمت 3 حوافظ مستندات ومذكرة دفاع، وحضر محامي الموجز وقدم حافظة مستندات ومذكرة دفاع وتم حجز الدعوى للحكم والتي قضت بإلزام جريدة الموجز بمبلغ مالي كتعويض مادي وأدبي، ومقابل لرصيد الإجازات وقيمة الأجر المتأخر ومقابل مهلة الإخطار ، وشهادة خبرة ورد مسوغات التعيين. ثانياً: رفض الدعوى الفرعية المقامة من جريدة الموجز بفصل الصحفي ولم يلق الحكم قبولا لدى الصحفي لإغفال بعض الطلبات فقامت المؤسسة بالطعن على الحكم بطريق الاستئناف

- **آخر تطورات القضية:** في 24 ديسمبر 2022 قررت المحكمة التأجيل لجلسة 25 فبراير 2023 للمستندات

7- القضية رقم (3770 لسنة 2022) عمال كلى جنوب القاهرة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** أحمد أبو الدهب

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة أهل مصر

- **نوع جهة العمل:** جريدة خاصة

- **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي للعمل بالمؤسسة منذ عام 2017، وظل يمارس عمله بإخلاص، إلا أنه بتاريخ 3 سبتمبر 2022 فوجئ بقيام رئيس مجلس إدارة الجريدة بإرسال رسالة على جروب الواتساب الخاص بالعمل مضمونها :"الأستاذ أحمد أبو الدهب لا يوجد مكان في العمل لك معنا داخل الجريدة"، وحذفه من الجروب، وفي اليوم التالي توجه الصحفي إلى مقر الجريدة لمحاولة مقابلة أحد من المسئولين إلا أنه تم منعه من الدخول، فتوجه إلى قسم الشرطة، وقام بتحرير محضر بإثبات الحالة وتوجه إلى مكتب العمل وقام بتحرير شكوى إلى مكتب العمل، الذي قام بإحالة الشكوى إلى المحكمة العمالية، وتحديد جلسة 5 نوفمبر 2022

- **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والتعويض عن الفصل التعسفي وصرف الراتب المتأخر

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة جنوب القاهرة - الدائرة الثامنة عشر عمال

- **نوع الدعم المقدم:** مباشر - وكالة قانونية

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر عن الصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، وتم متابعة الشكوى أمام مكتب العمل حتى إحالتها إلى المحكمة والحضور أمام المحكمة

- **آخر تطورات القضية:** في 24 ديسمبر 2022 حضرت محامية المرصد، وقدمت حافظة مستندات، وقررت المحكمة تأجيل نظر الدعوى لجلسة 21 يناير 2023 للمستندات من قبل المدعى عليه

8- القضية رقم (4000 لسنة 2022) عمال كلى جنوب القاهرة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** عمرو علي

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة أهل مصر

- **نوع جهة العمل:** جريدة خاصة

- **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل في المؤسسة، وظل يمارس عمله بإخلاص إلا أنه بتاريخ 3 سبتمبر 2022 فوجئ بقيام رئيس مجلس إدارة الجريدة بإرسال رسالة على جروب الواتساب الخاص بالعمل مضمونها أنه " لا يوجد مكان في العمل لك معنا داخل الجريدة"، وحذفه من الجروب، وفي اليوم التالي توجه الصحفي إلى مقر الجريدة لمحاولة مقابلة أحد من المسئولين، إلا أنه تم منعه من الدخول، فتوجه إلى قسم الشرطة، وقام بتحرير محضر بإثبات الحالة وتوجه إلى مكتب العمل وقام بتحرير شكوى إلى مكتب العمل، الذي قام بإحالة الشكوى إلى المحكمة العمالية، وتحديد جلسة 26 نوفمبر 2022

- **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والتعويض عن الفصل التعسفي

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة جنوب القاهرة - الدائرة الثامنة عشر عمال

- **نوع الدعم المقدم:** مباشر - وكالة قانونية

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر عن الصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، وتم متابعة الشكوى أمام مكتب العمل حتى إحالتها إلى المحكمة والحضور أمام المحكمة

- **آخر تطورات القضية:** في 26 نوفمبر 2022 حضرت محامية المؤسسة، وطلبت أجلا للإعلان بالطلبات الموضوعية وقررت المحكمة التأجيل لجلسة 24 ديسمبر 2022

9- القضية (رقم 215 لسنة 2020) عمال كلى شمال الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** مصطفي دياب

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بموقع اليمن العربي والسعودية نيوز تابعين لجريدة الفجر

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

- **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل بموقع اليمن العربي من الفترة من نوفمبر 2015 حتى يونيو 2019 بوظيفة محرر صحفي ، ومنذ يونيو 2019 وحتى سبتمبر 2019 عمل مدير شفت بموقع السعودية نيوز التابع لجريدة الفجر ، وظل يطالب بتحرير عقد عمل والتأمين عليه بصفته الصحفية وإرسال أوراقه للقيد بنقابة الصحفيين وعدم التمييز بينه وبين زملائه فى العمل، وحتى 8 سبتمبر 2019 فوجئ الطالب بإبلاغه من قبل الرئيس التنفيذي لموقع اليمن العربي والسعودية نيوز بإيقافه عن العمل وتبليغه بطريقة شفهية بفصله من العمل، فقام بتاريخ 10 أكتوبر 2019 بتحرير محضر شرطة عن الواقعة قيد رقم 5690 لسنة 2019 إداري قسم الدقي، وتقدم في 20 أكتوبر 2019 بشكوى رسمية إلى مكتب عمل الدقى تحت رقم 7479 لسنة 2019،, وبتاريخ 12 أكتوبر 2019 قام بعمل شكوى بنقابة الصحفيين قيدت برقم 6065 لسنة 2019. كما تقدم بشكوى في 20 يناير 2020 فض منازعات فى تأمينات شمال الجيزة وقيدت رقم 143 لسنة 2020، ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة، وتحدد لنظرها جلسة 26 فبراير 2020. وبتاريخ 30 ديسمبر 2020 قضت محكمة أول درجة بثبوت علاقة العمل للصحفي وإحالة القضية لمكتب خبراء جنوب الجيزة، ولم يتم إنهاء المأمورية وإعداد التقرير بعد، وقد قامت الهيئة القومية للتأمينات وجريدة الفجر بالطعن على الحكم بالاستئناف (فيما يتعلق بثبوت علاقة العمل) قيد برقم (351 / 981 لسنة 138 ق) استئناف عالِ شمال الجيزة أمام الدائرة 2 استئناف عالٍ شمال الجيزة. المنعقدة بمحكمة شمال الجيزة الابتدائية ، وتحدد أول جلسة 17 مارس 2021 ونظراً لإحالة القضية للخبراء لم يتم نظر الاستئناف

- **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة الفجر بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة جنوب الجيزة - الدائرة 10 عمال كلى الجيزة

- **نوع الدعم المقدم:** مباشر - وكالة قانونية

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بتقديم طلب للجان فض المنازعات بالهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية، ثم تحريك دعوى قضائية ضد الهيئة، وحضور جلسات أول درجة وتقديم المستندات المؤيدة للدعوى ثم تم إحالة القضية لمكتب خبراء وزارة العدل، وتم تحديد أول جلسة مناقشة أمام مكتب الخبراء يوم وتم حضور جلسات الخبراء وطلب إحالتها إلى المحكمة لتصحيح شكل الدعوى، ومتابعة ورود التقرير لدى المحكمة

- **آخر تطورات القضية:** في 28 ديسمبر 2022 قضت المحكمة برفض الدعوى بحالتها

1- التظلم رقم (1451 لسنة 138 ق) استئناف عالي القاهرة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** أحمد عبد الحليم
- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة الديار
- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة
- **تفاصيل القضية:** يعمل الصحفي بمجال الصحافة منذ خمسة عشر عاماً بصفة منتظمة ويمارس مهنة الصحافة بشكل احترافي وله أرشيف صحفي كبير بجريدة الديار ومحرر له عقد عمل ومؤمن عليه بهذه الجريدة، مما يتوافر في حقه شروط القيد وفقاً لقانون نقابة الصحفيين رقم 76 لسنة 1970، وقد تقدم بأوراقه للجنة القيد إلا أن النقابة تعنتت وتعسفت في قبول أوراقه مما حدا به إلى التظلم من قرار النقابة أمام لجنة التظلمات الصحفيين لقيده بجدول تحت التمرين
- **الطلبات:** إلزام نقابة الصحفيين بنقل قيد الصحفى من جدول المنتسبين إلى جدول المشتغلين
- **الجهة المنظور أمامها القضية:** لجنة التظلمات المنعقدة بمحكمة استئناف القاهرة، بمحكمة دار القضاء العالي
- **نوع الدعم المقدم:** مباشر - وكالة قانونية
- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر عن الصحفي في هذا التظلم
- **آخر تطورات القضية:** في 7 ديسمبر 2022 قضت المحكمة بعدم قبول التظلم لوجود حكم من القضاء الإداري بأحقية المتظلم بالقيد وعدم توافر شرط المصلحة

يهدف البرنامج إلى تقديم الدعم والمساعدة القانونية إلى كل الصحفيين والإعلاميين في مصر، وكذلك المؤسسات الصحفية المختلفة، كما يهدف إلى متابعة الوضع التشريعي المنظم للعمل الصحفي والإعلامي في مصر، والعمل على تعديله وتطويره بما يتناسب مع التطورات الحادثة في المجتمع بصورة عامة، والتطورات الحادثة في المجتمع الصحفي والإعلامي بصورة خاصة.